
مجلة
التصدير ١ الإلكتروني
أهل السنة والجماعة
الشهرية
يوليو/٢٠٢١
فلسطين قضيتي
رئيس التحرير
محمد الأزهري
لقد بعثنا فيكم رسولا من أنفسكم
يتلوا عليكم آيتنا ويزكيكم
التعريف بالتصوف
حقيقة الإذن بالذكر
الأشعرية عقل أو نقل



الإصدار الأول من مجلة

أهل السنة والجماعة

نميزه بشارة "فلسطين قضيتي" ونتشرف بانتسابه إلى



إدارة المجلة

صفحة "أهل السنة والجماعة"

fb.me/sunnahposts

تابعونا على صفحة المجلة

من هنا



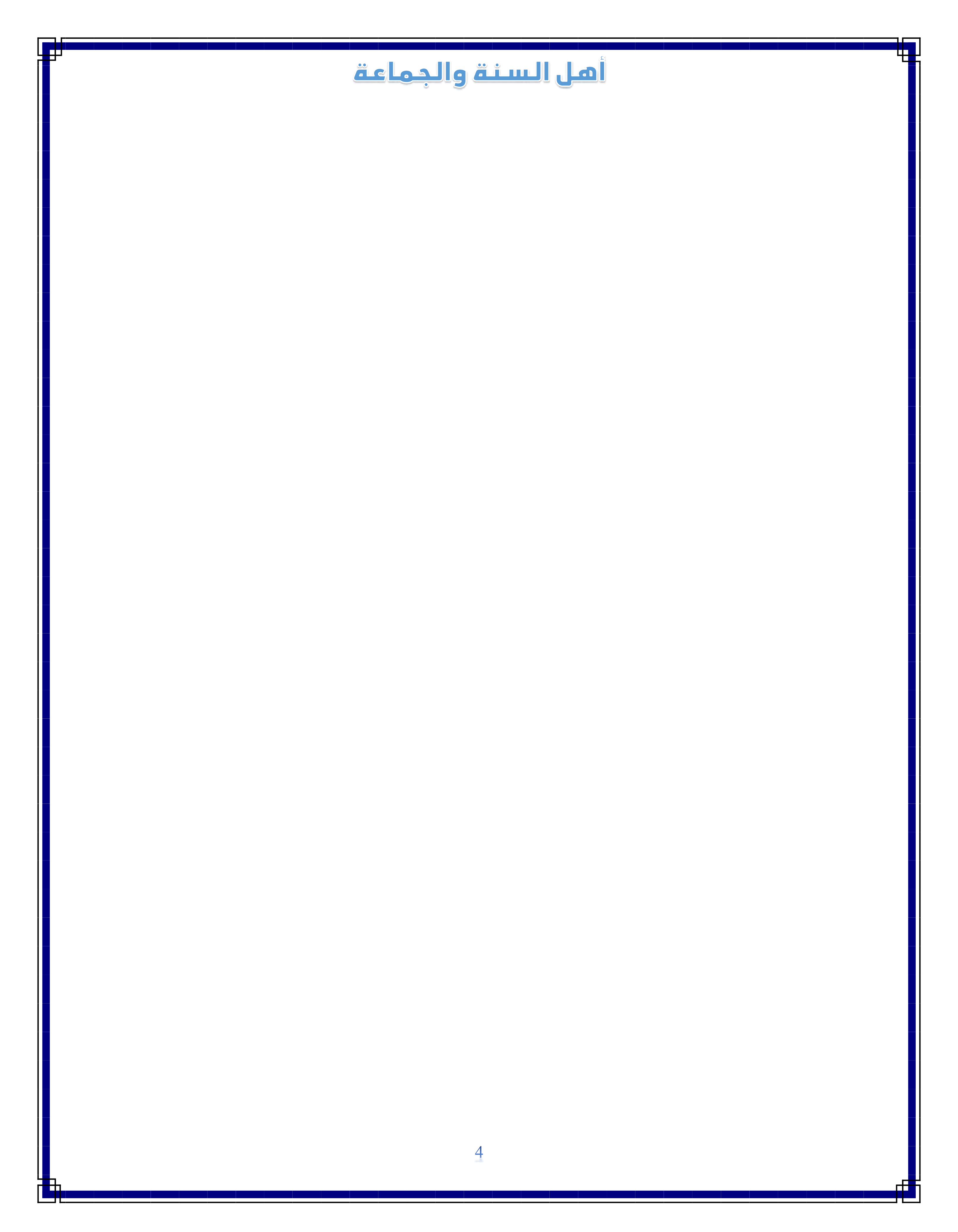
المحررون في هذا العدد

- محمد الأزهري
- الأزهري
- محمد الأزهري
- شبيه القادري

المحتويات:

رسالة المجلة:

المجلة مخصصة لنشر معتقدات أهل السنة والجماعة ومعمولاتها وأمورها وأحوالها وما يخص المسلمين عامة، ودائما تسعى لإثبات الحق ورد الزيغ والبدع والضلال والهوى، ولا علاقة لنا بالضرورة بأي طائفة نابتة مستحدثة تنتمي إلى أهل السنة زورا وبهتانا.



بقلم: محمد شبيه القادري

حقيقة الإذن بالذكر

الحكم على شيء فرع عن تصوره، مثلا لو سألناك ما حكم أكل الطلح؟ أ هو حرام أو حلال أو مكروه أو ماذا؟ لن تسطيع الإجابة إلا بعد معرفتك معنى الطلح، ثم مجرد معرفة المعنى لا تستلزم علمك للحكم الشرعي؛ لأنك إذا جهلت الدليل الشرعي بإباحة ذلك الشيء أو تحريمه فبالتالي لن تعرف الحكم الشرعي بالجواز أو عدمه، نظرا إلى ذلك لنتعرف أولا معنى الذكر من ناحية اللغة وفي عرف من يعتني بالأذكار والأدعية والإذن بها .

أولا معنى الإذن في اللغة:

الإذن في اللغة تأتي لعدة معان:

- الإجازة بالشيء

- السمع والاستماع؛[1] في مختار الصحاح: "وأذن له استمع وبابه طرب ... قلت ومنه قوله تعالى: ﴿وأذنت لربها وحقت﴾" [2] انتهى.
- العلم[3]

في لسان العرب: "أذن بالشيء إذنا وأذانا وأذانة: علم.، وفي التنزيل العزيز: ﴿فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾[4]؛ أي كونوا على علم..."[5]

وفي مختار الصحاح: " أذن له في الشيء بالكسر إذنا وأذن بمعنى 'علم' ومنه قوله تعالى: ﴿فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾"[6] انتهى من مختار الصحاح.

ومنه: "الأذان المعروف"؛ بمعنى "الإعلام"، ومنه: "الإيذان" ويعني: "الإعلام"، ومنه: " أَذّنَ " أي؛ "أعلم"[7] كما في قول من جل وعز: "﴿وأذن في الناس بالحج...﴾" [8]

وكل هذه المعاني لا محظور فيها في المنظور الشرعي: أما الإجازة؛ فلأن العامي --الذي لا يعرف- مأمور ومكلف شرعا أن يرجع إلى عالم، والعالم الشرعي يوقع في

[1]مختار الصحاح تحت مادة "اذن"
[2] المصدر السابق
[3] المصدر السابق.
[4] سورة البقرة، آية:٢٧٩.
[5] لسان العرب تحت مادة "اذن"
[6] سورة البقرة: آية:٢٧٩.
[7] راجع المحيط تحت المادة: "أذن"
[8] سورة الحج: آية: ٢٢.

فتواه عن الله رب العالمين، وبهذا المعنى ألف ابن القيم كتابه " إعلام الموقعين عن رب العالمين "،

وهذا المعني بالإذن المذكور هنا مقصود عند المعتنين والمهتمين بالذكر من المسلمين عامتهم وعلمائهم، ومما لا يختلف فيه إثنان: أن هذا هو المعنى المراد من طلب العلم؛ حتى أن كلمة "الإذن" ومشتقاته مستخدمة بمعنى "العلم" في اللغة؛ كما تبين لنا فيما أسلفت الكلام فيه، وما نقلته من "لسان العرب" و"مختار الصحاح" خير شاهد في شأن اللغة.

الآن سأورد باقي الأمور في شكل "شبهات المعترضين حول الإذن والردود عليها":

من الذي أجاز هؤلاء الشيوخ بالإذن في الذكر؟

-بعد ما عرفنا معنى الإذن- ما وظيفة العلماء إذَن؟! لو لم نستعلم منهم فممن؟! وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون﴾ و ﴿واتبع سبيل من أناب إلي﴾ ومن مسلمات الأمور عند أهل السنة بل حتى عند الوهابية أن الذكر من الدين، والإكثار منه والمداومة عليه مطلوب، ولكن الشخص بحاجة إلى تحصيل العلم بطريقة ما؛ فلا أحد يولد وصدره حافل بالقرآن مدركا لجميع معانيه وملما لمسائل الدين والشرع، بل هو بحاجة إلى أستاذ ومعلم يتعلم منه والذكر ليس مستثنى عنها، حاله

حالها، -بهذا المعنى- فلا بد من شيخ يرشدك إلى الذكر وآدابه وبالذي تذكر ربك به وليس لزاما شرعيا أن تذكر الله بتلك الصيغة التي لقنها شيخك ولكن لتعود نفسك على الذكر وتجري لسانك به لا بد من صيغة فلا مانع أن تذكر بها أو بغيرها.

هل نحن بحاجة إلى الإذن من أحد حتى نذكر الله؟

نعم، نحن في زمن كثر فيه السعي للدنيا ولجمع المال لا نراعي فيه الحلال والحرام، وزخارف الدنيا والشهوة إليها تكاد تخطف أهل الله أهل الإيمان والتقوى، ويوقعهم في ملذات الحياة والشهوات، وفي أنواع لا تحصى من المعاصي والآثام -عافانا الله جميعا منها- وقلما ينتبه المرء إلى دينه ويفرغ الوقت لعبادة ربه، ترفع صدى الأذان من نواحي شتى لبيته المحاط بالجوامع والمساجد ولكن، هذا لا يرغمه عن إيقاف التلفاز بل، وعن توطئة صوت الأغنية حتى، في مثل هذا الزمن كيف يرغب القلب إلى الذكر؟! والذكر هو العلاج من كل هذه البلية، والذكر يحي القلب وينعشه، والذكر يزيل عن القلب سواده ويزكيه ويصفيه، والذكر يطمئن القلب به وبالذكر يبتعد همه وغمه، قال الله تعالى: ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾ وفي الحديث القدسي مما رواه البخاري في صحيحه: ﴿مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه، مثل الحي والميت﴾ والحديث متفق

عليه،[9] هنا يأتي دور الشيخ الذي يأخذ بيدك وينبهك من الغفلة ويقول لك: " يا ولدي! أذكر ربك!" فلو كنت ممن يهمه صفاء قلبك وترغب أن تزكيه من المعاصي والذنوب وأن تصفيه من هموم الدنيا والغفلة عن الله تسأل شيخك: أرشدني أيها الشيخ! وخذ بيدي، وعلمني آداب الذكر وأهميته، ولقنني صيغ الذكر، ولهذا الفعل في الدين أصل غير واحد؛ فالذين يبحثون عن الخير فالخير كثير،

أولا؛ هذا من باب التعليم، وهذا يكفي جوازا لهذا الفعل في الدين،

ثم من النصيحة في الدين كما ورد عن الحبيب الطيب –عليه وآله أفضل الصلاة والسلام– مما رواه مسلم في صحيحه: ﴿الدين النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم﴾[10]

ومن الأمر بالمعروف، والأمر بالمعروف من ميزات أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الجليلة؛ فعندما وصفها الله سبحانه وتعالى بأنها خير أمة؛ ميزها بهذه الصفة العظيمة؛ يقول الله سبحانه: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ ...﴾[11]

---

[9] صحيح البخاري (٦٤٠٧) ومسلم (٧٧٩)

[10] مسلم: رقم الحديث: ٥٥

[11] [آل عمران: 110]

ومن باب التواصي بالحق ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣﴾

فلو قال المعترض: هل ينفع قول الشيخ رجلا منهمكا بالدنيا غافلا عن الدين؟

-نعم ينفع! أ لا تذكر قول الله عز وجل: ﴿وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾

فافهم، يا رعاك الله! بهذا المعنى نحتاج الإذن من الشيخ الذي هو عالم بالشرع، وهذا هو المقصود عند أهل التصوف! وليس كما يقوله الغافل عن هذه المعاني؛ متهما أهل الإحسان والتصوف: بأن كل هذه الأعمال بدعة، ولا رهبانية في الإسلام، سأترك الحكم للقارئ المنصف: أي بدعة في التذكير؟ وأي بدعة في تحريض رجل مسلم لذكر الله وترغيبه فيه؟ علما بأن العبرة في الحكم الشرعي بنية العامل والفاعل وليست بما يتهمه الواهم؟ فلو تعنت المعترض بعد كل هذا -كما هو ديدنهم- وقال: من أين لكم بدعة الإذن بالذكر؟ لا أصل له في الدين، وهذه من خرافات الصوفية عنادا ومكابرة، نقول له: راجع معنى الإذن في اللغة وارجع واقرأ هذا المقال ثانيا بمافيه من استشهاد من اللغة ومن القرآن ومن السنة الشريفة، وانظر هل كل هذا موافق مع بعض أم لا؟ أليس الإذن

بمعنى العلم والإعلام؟ ألا يكون طلب الإذن بمعنى طلب العلم؟ والإذن بالذكر بمعنى التعليم؟ ألا يصح التعليم للتذكير والتنبيه والتحريض على الخير؟

الشبهة: من أين لكم تحديد العدد المعين؟

إعلم -عافانا الله وإياكم من العناد والتمادي في المغالطات- أن العدد لا بد منه في الذكر، بأي معنى؟ بمعنى: أن الذاكر باسم "الله" مثلا أقل ما يمكنه أن يذكر بهذا الاسم مرة (١) وهذا عدد، ولو ذكر ٥٠ مرة هذا أيضا عدد، وهكذا؛ كل عدد يذكر به لا يخلو من أن يكون عددا، وبأي عدد يذكر الذاكر ربه بالنسبة له ذلك عدد معين، يوم الإثنين ذكر ١٠٠ مرة، وفي اليوم التالي الثلاثاء ٢٥٠ مرة، أو كل يوم يذكر الذاكر بهذا الاسم ٣٠٠ مرة، وكل هذا عدد معين في ذلك اليوم، والأصل في العدد بالذكر أن الله سبحانه وتعالى لم يقيده بحد ولا شرط ولا نهاية؛ يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ۝٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا ۝٤٢﴾ [الأحزاب: 41-42] فلو بحثنا دليلا عن كل عدد والحال أن الأعداد بعشرات ومئات وألوف وملايين ومليارات ولا تنتهي هنا بس هناك أضعاف هذا القدر من العدد وأكثر ما لا يحصيها إلا الله، فلو بحثنا عن كل فرد وزوج من الأعداد أصلا شرعيا ودليلا من القرآن والسنة فيكتشف لنا هنا أن هذا الاعتراض ناشئ إما من الجهل أو إما من قصد دفين في قلب المعترض المعاند وهو منع

المسلمين من ذكر الله تعالى –والعياذ بالله من الجهل المؤدي إلى العناد والهلاك– ولو قال المخالف: لا أمنع من مطلق الذكر بل أمنع من التحديد، نقول له: أولا: لا عبرة لمنعك أو غيره، فنحن مكلفون بما أنزل الله وليس بأوهامك، ثم الرد على كلامه: هل هذا المطلق خارج العدد أم داخله؟ لو قال خارج العدد؛ فهذا منع صريح من الذكر، وعلى الثاني نقول له: حَدِّدْ لنا أيّ عدد نذكر الله به، فلو حدّدَ؛ أوقع نفسه في الضلال والبدعة التي رمى بها المسلمين، ولو لم يفعل؛ ينكشف أمره من الجهل و تضليل العوام بالهوى الذي يوسوس له إبليسه، وفي كلا الحالين ينفضح أمره من بغيته لنشر الفتن وحبه لتشتيت صفوف المسلمين.

والعجيب في الأمر أنك إذا تأملت في أحد هؤلاء النابتة يرمي المسلمين بالبدعة بدون ذكر أي دليل؛ وبالعكس، بكل وقاحة يطالبهم بالدليل وكأن الشرع نزل عليهم حالا بجواز اللعن على المسلمين على أساس هواه وكأن الجواز فقط بحاجة إلى دليل شرعي أما الحرام فدليله هوى النابتة ما يبيح لهم لعن المسلم –والعياذ بالله– قال رسول الله

ﷺ: ﴿لعن المؤمن كقتله﴾[12] وقال عليه أفضل الصلاة والسلام: ﴿سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر﴾ متفق عليه[13]

نصيحة لهم: تريث يا أخي! لا توقع نفسك بالمحظور بسب المسلم؛ فقط لأن عقلك لا يستوعب الدليل، ولا تترك أدب الإسلام والمسلمين قبل أدب الحوار والنقاش.

على كل حال! الاعتراض على أي عدد قال به الشيخ غير منطقي عقلا وشرعا كما تبين فيما أسلفت الذكر فيه، وإلا كل عدد يبقى قابلا للاعتراض وهذا يتسبب لحرمان المسلمين من خير عظيم؛ من ذكر الله عز وجل؛ جلاء القلوب وحياتها.

سر التحديد وطلب الإذن:

أكثر ما يكون التحديد من أجله في الذكر، أو في عبادة أخرى؛ مثلا: تلاوة القرآن؛ يعود سببه إلى سر تربوي، سواء كان في البيت؛ أو في المدرسة؛ أو عند الشيخ، والأب؛ أي: الوالد الذي يربي أولاده في جو ديني يفهم هذا السر جيدا؛ وهذا بأن الوالد المربي عندما يحتم على ولده إتيان عبادة ما؛ مثلا: يجعل له وِردا يوميا من تلاوة القرآن؛ أن يتلو

---

[12] صحيح البخاري: رقم الحديث ٦١٠٥.

[13] صحيح البخاري: رقم الحديث: ٦٠٤٤

من القرآن كل يوم جزءا كاملا، فالسر المكنون الذي يرومه الوالد المربي من خلال هذا التحديد؛ هو ربط قلب ابنه بالقرآن، والمحافظة على حفظه للقرآن لو كان الابن حافظا، والمداومة على تلاوته، وبالتالي الإكثار بفعل الخير؛ لأن التعود على فعل خير يحدث في قلبه حب الخير، وضمنيا: تعوده على حب النظام والترتيب في الوقت والحياة؛ فإن الترتيب في أمر واحد يتطلب الترتيب والنظام في الذي يليه وهكذا بالتدريج يصبح يومه الكامل منظما ومرتبا، وعدم انشغاله بالأشياه غير محترمة، وأن لا يضيع الولد كامل وقته في اللهو واللعب؛ وإلا ضاع الولد في متاهة الحياة، وكثرة وقوع هذا الأمر يغنيني عن بيانه،وتحديد الأب لابنه هذا الورد بتلاوة جزء واحد لا دليل لهذا التحديد من الدين وإنما غايته تربية الولد على الخير وإذا رأى الأب أن الولد بإمكانه أن يداوم على هذا الورد مع زيادة بضع صفحات ولا يتأثر هذا في واجباته المدرسية فيزيد له صفحتين فوق الجزء.

اللافت للنظر هنا: أن العبادة بتلاوة القرآن في كونها محددة بكذا جزء لم يصرح بها الشرع، فالأمر متسع إذا قرأ جزءا أو نصفا أو أقل أو أكثر كل هذا يثاب عليه القارئ، أو إذا حدد أن يقرأ كل يوم جزءا واحدا فلا محظور في هذا في الشرع في الدين، جاهل من يعد هذا العمل بدعة ضلالة ويطالب بالدليل الشرعي على هذا العمل الحسن،

وكذلك إذا كان وراء هذا التحديد سر لطيف؛ مثل الذي ذكرناه منذ قليل؛ فهذا أيضا لم يمنع منه الشرع وإنما الأعمال بالنيات كما قال ﷺ: ﴿إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه﴾[14]

هنا يجدر أن تنتبه أيها القارئ! كما أن العبادة بالتلاوة مشروع بدون أي تحديد من قدر الجزء أو الصفحة أو الآية، فإذا حددت من أجل سبب أو بدونه؛ فلا بأس بذلك، وطالما تنوي الخير؛ تثاب على حسب نيتك، ومثله في الذكر أيضا؛ فهو مشروع بلا شك، فإذا حددت العدد، ووراءه غاية حسنة؛ فالمؤمن مثاب على نيته الحسنة أيضا، فضلا أن تكون هذه الغاية سببا للضلال وتبديعا لهذا الذكر.

لو استوعبت الكلام المذكور جيدا فلتعرف أن مثل هذا يحدث عند الشيخ المربي، والعالم الشرعي، عندما يحدد الشيخ المربي لطالبه ذكرا بعدد معين فالسر وراء هذا التحديد قبل كل شيء هو تربية الطالب نفسه والشيخ حسب قدرة الطالب يحدد له وردا أو وردين من الذكر بعدد معين لأن المقصود هو المداومة على الورد كما قال ﷺ: ﴿أحب

---

[14] صحيح البخاري: رقم الحديث ٥٤.

الأعمال إلى الله أدومها وإن قل﴾ متفق عليه واللفظ لمسلم[15] وطالب آخر مثله لما يرى أن أخاه منحه الشيخ وردا من الذكر؛ يغتبط به؛ لمبادرته إلى الخير، والمداومة على الذكر، وحب الشيخ له فإنه لم يمنح الطالب الورد إلا لأنه رأى فيه الأهلية لذلك[16] من كثرة سعيه للحسنات والتوسم فيه الخير، فهذا الطالب الثاني أيضا يذهب للشيخ ليطلب منه الإذن بالذكر ليكون مثل أخيه في سعيه للحسنات و يحظى بدعوات الشيخ بالتوفيق فيه. (إلى هذا أشار إليه فضيلة الدكتور أسامة الأزهري في تعليقه على منشور له)

الشبهة: الأصل في العبادات أنها توقيفية فالإذن بالذكر بدعة ضلالة لأنها لا أصل له في الدين!

---

15 صحيح البخاري (٦٤٦٥) صحيح مسلم (٧٨٣)

16 لا يقولن أحد هل هناك من هو غير مؤهل لأن يذكر ربه؛ فنرده أن التأهيل لمطلق الذكر شيء وللمداومة على ورد يوميا بشكل مستمر مع مراعاة الأدب شيء آخر فلو تلقى الطالب أمر الشيخ ولم يعمل به وهذا هو كان مطلوبا فلم يستحق أصلا أن يأمره بالمداومة على الذكر ويضيع عليه كلامه طالما الشيخ عارف بحال الطالب.